



حوزة الإمام الصادق
الافتراضية

بسم الله الرحمن الرحيم

علم الفقه: العروة الوثقى (كتاب الصوم)

خلاصة الدرس السابع والخمسون

ملحقات الصوم

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

الظاهر جواز الاحتقان بما يشك في كونه جامداً أو مائعاً، وإن كان الأحوط تركه.

إذا ابتلع شيئاً سهواً فتذكر قبل أن يصل إلى الحلق وجب إخراجه وصح صومه، وأما إن تذكر بعد الوصول إليه فلا يجب، بل لا يجوز إذا صدق عليه القيء، وإن شك في ذلك فالظاهر وجوب إخراجه أيضاً مع إمكانه عملاً بأصالة عدم الدخول في الحلق.

يجوز التبرع بالكفارة عن الميت صوماً كانت أو غيره، وفي جواز التبرع بها عن الحي إشكال، والأحوط العدم خصوصاً في الصوم.

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الإلكتروني:

حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضية لتعليم الدروس الحوزية (imamsadiq.tv)